



المجلة العلميّة لعلوم الشريعة
Scientific journal of Sharia Sciences
تصدر عن كليّة علوم الشريعة بجامعة المرقب
رقم التّصنيف الدولي (ISSN): 1016-3006



تاريخ الاستلام: 29 - 04 - 2026 م تاريخ القبول: 12 - 06 - 2026 م تاريخ النشر: 30 - 06 - 2026 م

الوصايا القرآنية في سورة الإسراء

إعداد: أ. صالح علي محمد مشيري

قسم أصول الدين، كلية علوم الشريعة جامعة المرقب، ليبيا

samashiry@elmergib.edu.ly

ملخص البحث:

في ظل انتشار الأفكار والمناهج الفردية التي تزعم تقديم السعادة للأفراد والمجتمعات في هذا الزمن، وسرعان ما أثبتت فشلها وانتهيارها، جاءت هذه الدراسة لتتناول بالدراسة موضوعاً من مواضيع "القرآن الكريم"، وهو موضوع الوصايا القرآنية من خلال تسليط الضوء على وصايا "سورة الإسراء" حيث يتلخص هذا البحث في ذكر الوصايا القرآنية التي اشتملت عليها هذه السورة، ومحاولة إبرازها وتقديمها للأفراد والمجتمعات؛ لتكون طريقاً لهم ومنهجاً ربّانياً متكاملًا يشتمل على كل قواعد الحياة القويمة من: عقائد وسلوك واقتصاد، وتقديمها في صورة مبسطة؛ لتعمّ بها الفائدة، ويحصل التقدم والازدهار.

الكلمات المفتاحية: الإحسان، الأخلاق، التبذير، سورة الإسراء، القرآنية، الوصايا.

The Quranic Injunctions in Surat Al-Isra

SALIH ALI MOHAMMED MASHEERI

Department of Fundamentals of Religion, Faculty of Sharia Sciences, Al-Mergib University
samashiry@elmergib.edu.ly

Abstract: Amidst the prevalence of individualistic ideas and approaches that clime to bring happiness to individuals and societies in this day and age- and which have quickly proven to be a failure and have collapsed- this study examines a topic from the Holy Quran namely the Quranic commandments, by highlighting the commandments of Surah AL-Isra.

This research summarises the Quranic Surah, seeking to highlight and present them to individual and societies as a path and comprehensive divine methodology encompassing all the principles of righteous living in terms of: beliefs, conduct and economics, and presenting them in a simplified form so that they may be widely beneficial, leading to progress and prosperity.

Keywords: Benevolence, Ethics, Squandering, Surat Al- Isra, Quranic, Commandments.

مقدمة

الحمد لله الكريم الوهاب، الذي أنزل على عبده الكتاب، هدى وذكرى لأولي الألباب، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، دانت لعظمته الرقاب، وأشهد أنّ محمداً عبده ورسوله، خير من سار فوق الأرض ومشى تحت السحاب، وعلى آله وصحبه أهل السبب خيرة الأصحاب، وبعد:

فخير ما يتدبره الإنسان كتاب ربه "القرآن الكريم"، النور المبين والحصن الحصين، المعين الذي لا ينضب، والكنز الذي لا يفنى، لا تنتهي أسراره ولا تنقضي عجائبه، لا يمل من ترداد، ولا تخلق آياته، حبل الله المتين وصراطه المستقيم: فيه الأمر والنهي، والعبرة والعظة، صالح لكل زمان ومكان، وجب على كل مسلم أن يتفكر فيه ويتدبر آياته، ليستنير بنوره ويهتدي بهداه إلى الطريق المستقيم، ومن أنواع التدبر لكتاب الله تعالى تدبر ما فيه من الحكمة والعظات والوصايا؛ لأنها هدية عظيمة، وبلسم شاف يداوي جراح القلوب المريضة والمثقلة بالمعاصي والذنوب؛ لأن الذي خلقها يعلم ما فيه علاجها من أدوية تشفي علمها وتضمده جراحها.

ومن ضمن الوصايا الكثيرة التي وردت في القرآن الكريم، وصايا سورة الإسراء، التي اشتملت على وصايا عظيمة ومتنوعة عقديّة، واجتماعية، واقتصادية، شكلت منهجاً متكاملًا يضمن لمن أخذ به النجاة في الدنيا، والفوز في الآخرة، وهي حماية ووقاية للمجتمعات من الانحراف والانحلال، يسعد بها الجميع؛ ولعظم هذه الوصايا وأهميتها اختار الباحث أن تكون وصايا سورة الإسراء عنواناً لهذه الدراسة، فجاءت بعنوان: (الوصايا القرآنية في سورة الإسراء).

مشكلة البحث:

تتجسد إشكالية البحث في الآتي:

1. ما الوصايا التي اشتملت عليها سورة الإسراء؟ وهل هذه الوصايا والآداب هي التي ذكرت في السور القرآنية الأخرى، وبعض الكتب السماوية السابقة؟ وما أهمية تكرار هذه الآيات؟
2. ما أهمية تطبيق هذه الوصايا في حياة المسلمين؟
3. هل تُعني هذه الوصايا عن غيرها من الآداب الأخرى؟

أهداف البحث:

يهدف الباحث من خلال هذا الموضوع إلى تحقيق بعض الأهداف التي تتمثل في الآتي:

1. إبراز منهج القرآن الكريم وتبيين دوره في تحقيق الخير والسعادة للأمم والشعوب.
2. الوقوف في وجه الأفكار والمذاهب الغربية المخالفة لشريعة الله، والتي تنادي بحقوق الإنسان وتزعم تحقيق السعادة له، والتي يحاول بعض أبناء المسلمين استبدالها بشريعة الله تعالى.
3. في تطبيق هذه الوصايا علاج ناجح لكل مشاكل الأمم والشعوب.

أهمية الموضوع:

تأتي أهمية هذا البحث في أنه يتطرق إلى تدبر بعض الآيات الكريمة من سورة الإسراء، ويدرس وصاياها، وهذا من أفضل الأعمال، وأجلّها عند الله، قال الله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 82]، ويحاول أن يوضح هذه الوصايا بشكل مبسط يسهل على القارئ فهمها والاستفادة منها لتطبيقها في كل أمور الحياة فما ضعف الأمة اليوم وتأخرها، إلا لبعدها عن كتاب ربها وتركها لما جاء فيه من وصايا وأوامر.

أسباب اختيار الموضوع:

- أسباب كثيرة دفعت الباحث لاختيار موضوع هذه الدراسة، منها:
1. ضعف الدراسات التي تختص بمثل هذه الجوانب في القرآن الكريم.
 2. عظم هذه الوصايا وما اشتملت عليه من جوانب متنوعة، عقديّة واجتماعية واقتصادية، أسست نظاماً ومنهجاً متكاملًا يضمن السعادة والنجاة للبشرية بأكملها.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة هذا البحث أن يستخدم فيه الباحث، المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث استخراج الباحث الوصايا القرآنية كما جاءت مرتبة في سورة الإسراء، ثم دّل على كل وصية بالآية الكريمة الدالة عليها من السورة، مُبيناً ما يحتاج للتوضيح من كتب التفسير، ذاكراً مع كل وصية بعض الآيات القرآنية التي تدل على معناها من السور الأخرى، وبعض الأحاديث النبوية التي بيّنت موضوع الوصية لتعم الفائدة ويتضح المعنى، مع التعليق المختصر على هذه الوصايا، وتحليلها بما يخدم الموضوع ويبين المعنى.

خطة البحث:

اشتمل هذا البحث المعنون بـ " الوصايا القرآنية في سورة الإسراء " على مقدمة تحتوي على عناصرها، وتمهيد ومطلبين تدرج تحت كل مطلب مجموعة من الفقرات، وخاتمة تحتوي على بعض النتائج والتوصيات. التمهيد: عرف فيه الباحث بالعناوين الرئيسة لموضوع بحثه.

المطلب الأول: بين يدي السورة الكريمة، وفيه:

التعريف بالسورة الكريمة، وذكر أسمائها، وسبب نزولها، ثم موضوعها.

المطلب الثاني: الوصايا القرآنية في سورة الإسراء، وتدرج تحته أهم الوصايا التي أوصى الله بها عباده في السورة.

الخاتمة: وقد اشتملت على بعض من النتائج والتوصيات،

التمهيد

التعريف بأهم مصطلحات البحث: الوصية، القرآن الكريم.

أولاً: الوصية لغة واصطلاحاً:

الْوَصِيَّةُ لُغَةً: وَصَيْتُ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ "أَصِيهِ" مِنْ بَابِ وَعَدَ: وَصَلْتُهُ، وَ"وَصَيْتُ" إِلَى فُلَانٍ تَوْصِيَةً "وَ" أَوْصَيْتُ "إِلَيْهِ "إِصْءًا"، وَالاسْمُ الْوَصَايَةُ بِالْكَسْرِ، وَالْفَتْحُ لُغَةً، وَهُوَ "وَصِيٌّ" فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ، وَالْجَمْعُ "الْأَوْصِيَاءُ"، وَ"أَوْصَيْتُ" إِلَيْهِ بِمَالٍ: جَعَلْتَهُ لَهُ، وَ"أَوْصَيْتَهُ" بَوْلَدِهِ: اسْتَعَطَّقْتَهُ عَلَيْهِ، وَ"أَوْصَيْتَهُ" بِالصَّلَاةِ: أَمَرْتَهُ بِهَا، وَفِي الْحَدِيثِ: أَوْصَى بِتَقْوَى اللَّهِ، أَي أَمَرَ بِهَا.⁽¹⁾

اصطلاحاً: هِيَ الْأَمْرُ بِمَا فِيهِ نَفْعُ الْمَأْمُورِ وَفِيهِ اهْتِمَامُ الْأَمْرِ لِشِدَّةِ صِلَاحِهِ، وَلِذَلِكَ سُمِّيَ مَا يَعْهَدُ بِهِ الْإِنْسَانُ فِيمَا يَصْنَعُ بِأَبْنَائِهِ وَبِمَالِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَصِيَّةً⁽²⁾.

ثانياً: القرآن الكريم لغة واصطلاحاً:

أ. لغة: القراءة، والاقتراء، والقارئ، والأصل في هذه اللفظة الجمع، وكل شيء جمعته فقد قرأته، وسي القرآن قرأنا؛ لأنه جمع القصص والأمر والنهي، والوعد والوعيد، والآيات والسور بعضها إلى بعض، وهو مصدر كالغفران والكفران.⁽³⁾

وأصلُ (قرأ): يَدُلُّ عَلَى جَمْعٍ وَاجْتِمَاعٍ، تَقُولُ: قَرَأْتَهُ قَرَأً وَقِرَاءَةً وَقَرَأْنَا بِمَعْنَى وَاحِدٍ: أَي تَلَوْتَهُ تَلَاوَةً، ثُمَّ صَارَ عَلَمًا لِذَلِكَ الْكِتَابِ "القرآن الكريم"، وهذا هو الاستعمال الأغلب، وروعي في تسميته قرأنا كونه متلوا بالألسن، وكتابا كونه مدونا بالأقلام.⁽⁴⁾ قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف:

[204

ب. اصطلاحاً: كلام الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، بواسطة جبريل عليه السلام، المنقول بالتواتر، المكتوب في المصاحف المتعبد بتلاوته المبدوء بسورة الفاتحة، والمختوم بسورة الناس، المعجز بلفظه ومعناه.⁽⁵⁾

(1) . ينظر المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف بالقاهرة، ط2، كتاب الواو، ص: 662

(2) . ينظر تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر، 1984م، ج4، ص: 256

(3) . النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير، المكتبة الإسلامية، ج4: 30

(4) . ينظر النبا العظيم، محمد عبد الله دراز، ص: 5

(5) . ينظر شرح الكوكب المنير، محمد بن أحمد الفتوحى المعروف بابن النجار، تحقيق: محمد الزحيلي، نزيه حماد، مكتبة العبيكان،

المملكة السعودية، 1992م، ج2، ص7. ينظر المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد أبوشهبة، دار اللواء، المملكة السعودية، ط3،

1987م، ص: 6

المطلب الأول: بين يدي السورة الكريمة

أولاً- التعريف بسورة الإسراء:

هي السورة السابعة عشرة في ترتيب المصحف، وهي من السور المكية عند جمهور المفسرين، إلا ثلاث آيات، وقيل خمس آيات، وقيل تسع آيات⁽¹⁾، وعدد آياتها عند الجمهور "مائة وإحدى عشرة آية"، وعند الكوفيين مائة وعشر آيات⁽²⁾، ونزلت بعد سورة القصص⁽³⁾، ابتدأت بتسبيح الله تعالى، وخُتمت بحمده، وتضمنت العديد من الوصايا التي يُوصي الله تعالى بها عباده.

ثانياً- أسماؤها:

1. سُمّيت هذه السورة بسورة "الإسراء"، لذكرها حادثة إسراء النبي ﷺ من مكة إلى بيت المقدس، وهو اسمها المشهور في المصاحف.

2. سُمّيت بسورة "بني إسرائيل" في كثير من المصاحف؛ لتسمية بعض الصحابة لها بذلك، ولذكرها لكثير من أحوال بني إسرائيل، وتشردهم في الأرض، فعن عبد الرحمن بن يزيد قال: سمعت ابن مسعود ﷺ قال في بني إسرائيل والكهف ومريم: "إنهن من العتاق الأول"⁽⁴⁾.

3. سُمّيت بسورة "سُبْحَانَ" وعُنُونُ لها بعض المفسرين، كابن عطية وغيره بهذا الاسم؛ لأنها افتُتحت بهذه الكلمة، وهي قول الله تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: 1]

ثالثاً- فضلها:

ورد في فضل هذه السورة العديد من الأحاديث النبوية، منها:

1. ما رواه ابن مسعود ﷺ، أن النبي ﷺ قال في بني إسرائيل، والكهف، ومريم وطه، والأنبياء: "هِنَّ مِنَ الْعِتَاقِ الْأُولِ وَهِنَّ مِنْ تِلَادِي"⁽⁵⁾. أي: من قديم كسبه ﷺ. أو ما نزل عليه.⁽⁶⁾
2. ما روي عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت: كان رسول الله ﷺ يصوم حتى نقول: ما يريد أن يفطر، ويفطر حتى نقول ما يريد أن يصوم، وكان يقرأ كل ليلة "بني إسرائيل" و "الزمر"⁽⁷⁾.

(1). ينظر الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية، عبد الله الخضر حمد، ج 4/21

(2). ينظر التفسير الوسيط، محمد سيد طنطاوي، ج 273/8

(3). ينظر التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، الإمام محمد فخر الدين بن ضياء الدين عمر الرازي، ج 291/20

(4). أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب حدثنا آدم، حديث رقم: 4708، ج 82/6

(5). أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب حدثنا محمد بن بشار، حديث رقم: 4739.

(6). ينظر الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن الثعالبي، ج 2/248

(7). صحيح ابن خزيمة، كتاب الصلاة، باب استحباب قراءة بني إسرائيل والزمم كل ليلة استئنا بالنبي ﷺ، حديث رقم: 1163، ج 333/2

سبب نزولها:

لم يرد في نزول هذه السورة سبب خاص، ولكن ذكّر بعض المفسرين أسباباً لنزول بعض آياتها، كإخبار رسول الله ﷺ لقريش بحادثة الإسراء والمعراج فكذبوه، فأنزل الله هذه السورة تصديقاً له.

مناسبة السورة لما قبلها:

1. لما ذكر سبحانه في سورة " النحل " اختلاف اليهود في السبب، ذكر هنا شريعة أهل السبب التي شرعها لهم في التوراة، فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: " إنَّ التوراة كلها في خمس عشرة آية من سورة بني إسرائيل " (1)

2. أنه لما أمر نبيه ﷺ بالصبر ونهاه عن الحزن، وضيق الصدر من مكرهم في السورة السالفة، ذكر هنا شرفه وعلو منزلته عند ربه. (2)

3. ذكر في سورة النحل نعم الله الكثيرة، حتى سُميت سورة النحل بسورة " التَّعَم " وفصّلت في سورة الإسراء أنواع هذه التَّعَم. (3)

موضوعها:

اهتمت هذه السورة الكريمة بشئون العقيدة من العناية بأصول الدين، وتعرضت لمعجزة الإسراء والمعراج، كما تحدثت عن بني إسرائيل وأحوالهم وما كتبه الله عليهم من التشرّد مرتين في الأرض بسبب كفرهم وعنادهم، كما تعرضت هذه السورة للعديد من العقائد والآداب الاجتماعية والضوابط الاقتصادية والوصايا الرائعة التي تضمن الحياة السعيدة للمجتمعات، كما تحدثت عن ضلالات المشركين، ونسبتهم الولد لله - تعالى الله عن ذلك- وتحدثت عن البعث والنشور، وذكرت تعنت الكفار وطلبهم من الرسول ﷺ معجزة غير معجزة القرآن، كأن يفجر لهم من الأرض ينبوعاً ويجعل لهم الحدائق والبساتين. (4)

(1). ينظر جامع البيان عن تأويل أي القرآن أو تفسير الطبري، تحقيق: عبد الله التركي وآخرين، ج 412/12

(2). ينظر الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية، عبد الله خضر حمد، ج 13/21

(3). ينظر التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، اعداد نخبة من علماء التفسير، ج 206/4

(4). ينظر صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، ط 10، ج 145/2

المطلب الثاني: الوصايا القرآنية في سورة الإسراء

تضمنت هذه السورة الكريمة العديد من الوصايا الرائعة التي يُوصي الله عباده بالتمسك بها، والتي لا يتطرق إليها النسخ أو النقص، جاءت في ثماني عشرة آية، لحفظ النفس والمجتمع، وأتبعته بالثناء على القرآن وتزيهه الله تعالى عن الشريك، وبيان أن كل شيء يسبح بحمده عز وجل.⁽¹⁾ وقد جعل الله تعالى هذه الوصايا شاملة ومتنوعة لضبط حياة الناس وفق ما يريد ويرضاه، فهي تبين علاقة الإنسان بربه وتنظمها، ثم توضّح علاقته بوالديه وهم أقرب الناس إليه، ثم علاقته وتعاملاته مع باقي أفراد المجتمع الذي يعيش فيه، وفق نظام محكم لا مثيل له عند البشر وقد ذُكرت معظم هذه الوصايا في سورة "الأنعام" وُعِيدت في هذه السورة، وذكر بعضها في سورة "لقمان"؛ لما لها من أهمية وفائدة تعود بالخير على الأفراد والمجتمعات، فهي تكاد أن تكون قانونا موحدا بين شرائع الله جميعا.

وقد ذُكرت بصيغ مختلفة للتأكيد عليها، ولتبيين للناس أنّ شريعة الله واحدة، وإنما يختلف الأسلوب باختلاف المُخاطَبين أحيانا، ففي سورة "الأنعام" خاطبت المشركين وتوجهت إليهم، وفي سورة "الإسراء" توجهت للمؤمنين، لِيُورِد الخطاب في أغلب آياتها بـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ﴾.

وقد وردت هذه الوصايا في التوراة وكانت من وصايا موسى ﷺ، وهي لبّ الشرائع الإلهية ومقصدها، فهي نظام إلهي متكامل، جمع بين العقائد والمعاملات والآداب، يحفظ استقرار المجتمعات، ويضمن لها السعادة والازدهار، لقول النبي ﷺ عن وصايا سورة الأنعام: "أَيْكُمْ يَبَايِعُنِي عَلَى هَذِهِ الْآيَاتِ؟ ثُمَّ تَلَا ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ...﴾ [الأنعام: 151] حتى فرغ منها ثم قال: فَمَنْ وَفَّى بِهِنَّ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ انْتَقَضَ مِنْهُنَّ شَيْئًا فَادْرَكَهُ اللَّهُ بِهِ فِي الدُّنْيَا كَانَتْ عِقُوبَتُهُ، وَمَنْ أَخَّرَهُ إِلَى الْآخِرَةِ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ،⁽²⁾ وَمَنْ الْمَعْلُومُ أَنْ وَصَايَا سُورَةِ الْاَنْعَامِ وَالْاِسْرَاءِ تَكَادُ تَكُونُ وَصَايَا وَاحِدَةً.

الوصية الأولى: الأمر بتوحيد الله تعالى ونبذ الشرك.

قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا * وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: 22-23].

والخطاب في هذه الآية مُوجَّه للنبي ﷺ عند بعض المفسرين⁽³⁾، والمقصود به أمته، لأنه من المعلوم أنّه لا يجعل مع الله إليها آخر وأنه ﷺ لا يقعد ملوما مخذولا.⁽⁴⁾ ودليله قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا

(1). ينظر التفسير الوسيط، محمد سيد طنطاوي، مصدر سابق، ج 276/8

(2). أخرجه المروزي، كتاب تعظيم قدر الصلاة، حديث رقم: 660، ج 615/2

(3). ينظر الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ج 13/195

(4). ينظر أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، ج 3/585

أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿ [الإسراء: 23] ومعلوم أن النبي ﷺ قد مات والداه قبل ذلك بزمان طويل، ومن أساليب العربية أن يكون الخطاب لإنسان ولكن المراد به إنسان آخر (1)، وقيل: هذا خطاب لكل من يصلح له الخطاب، والمعنى عام لجميع المكلفين على نحو: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ [الطلاق: 1] ليشعر كل فرد يصلح للخطاب أن هذا النبي مُوجَّه إليه وصادر إلى شخصه، لأن مسألة الاعتقاد مسألة شخصية مسئول عنها كل فرد بذاته ويتحمل وحده جزء انحرافه عن طريق الحق.

وجاء التعبير في الآية بقوله: ﴿وَقَضَى﴾ [الإسراء: 23] للتأكيد على أن اللفظ يفيد الوجوب القطعي الذي لا رجعة فيه. (2) والمعنى هنا "أمر" (3)، لأن الأمر يتصور وجود مخالفته، ولا يُتصور وجود خلاف ما خلق الله لأنه الخالق سبحانه. (4)

وقد بدأت هذه الوصايا بالتوحيد الذي هو أعلى درجات الإيمان، وأوجب الواجبات على العبيد، وهو الأساس الذي تقوم عليه قواعد الدين وتنتهي إليه، وهو رسالة الأنبياء جميعا ﷺ، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا﴾ [النحل: 36]، وحذرت من الشرك الذي حذر منه الأنبياء أقوامهم فقالوا: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ [الأعراف: 59]، وكان من دعاء إبراهيم عليه السلام: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: 35] لأن الشرك ذنب لا يغتفر، موجب لصاحبه الخلود في النار، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 48]، مهلك للأفراد والمجتمعات، مناف للعقل ومصادم للفطرة، وانحطاط بها عن معالي الرُّقي، وهو نقمة وبلاء على صاحبه، به يستجلب سخط الله وعذابه، ولهذا جاء النهي عنه في الكثير من الآيات القرآنية، كقول الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوَىٰ بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: 31]، تتغير بسببه أحوال البلاد والعباد، من اليسر إلى العسر، ومن العزة إلى الذلة، وقد قصص علينا القرآن الكريم، ما حلّ بقوم نوح وعاد وثمود من دمار وهلاك، بسبب شركهم، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونََ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَاءَهُمْ رَسُولُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [يونس: 13]، وهو من أسباب البعد عن طريق الله وهدايته، قال تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: 86]، وهو سبب لنسيان العبد لربه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الحشر: 19]

(1) . نفس المرجع ، ج 585/3

(2) . ينظر التفسير الوسيط، محمد سيد طنطاوي، مرجع سابق: ج 322-323

(3) . وقد جاءت هذه الكلمة بمعان أخرى في القرآن الكريم كالحكم في قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ﴾ [يونس: 93]، والخلق في قوله:

﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَآوَاتٍ﴾ [فصلت: 12] . ينظر صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: وقضينا إلى بني إسرائيل، ج 249/3

(4) . ينظر أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق: علي البجاوي، ج 1198/3

وجاءت السنة النبوية محذرة منه مبينة لعظيم خطره، قال ﷺ: "أَلَا أُنبئُكُمْ بِأكْبَرِ الكِبَائِرِ ثَلَاثًا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَعُقُوقُ الوَالِدَيْنِ، وَجَلَسَ وَكَانَ مُتَكِنًا، فَقَالَ: أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ"، قَالَ الراوي: فَمَا زَالَ يُكْرِزُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ"⁽¹⁾، وعن أبي هريرة ؓ، أَنَّ النبي ﷺ، قَالَ: "اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ" قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: "الشِّرْكَ بِاللَّهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْعَافِيَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ"⁽²⁾

أما التوحيد، فهو سبب لإعمار الأرض وسيادتها والاستخلاف فيها، بسببه تعم البركات وتنزل الرحمات، قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: 96]، وهو سبب لميراث الأرض، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: 105]

وهو سبب لدخول الجنة والنجاة من النار، قال ﷺ: "من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا عبده ورسوله... أدخله الله الجنة على ما كان من العمل"⁽³⁾، وهو سبب لمغفرة الذنوب قال ﷺ: "يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئا لأتيتك بقرابها مغفرة"⁽⁴⁾ وهو سبب لنيل شفاعة النبي يوم القيامة، قال ﷺ: (أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه أو نفسه)⁽⁵⁾

الوصية الثانية: إكرام الوالدين وبرهما والإحسان إليهما.

قال تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: 23 – 24]

جعل الله تعالى الإحسان للوالدين وطاعتهما في كتابه قرينا لعبادته، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [البقرة: 83]، وقال تعالى: ﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [النساء: 36]، وجعل شكرهما من شكره، فقال: ﴿أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: 14].

(1) . صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور، حديث رقم: 2654 ج 172/3 .

(2) . صحيح مسلم كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم: 89، ج 64 / 1

(3) . صحيح البخاري، باب أحاديث الأنبياء، باب قوله يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم، حديث رقم، 3435، ج 165/4

(4) . سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب ، في فضل التوبة والاستغفار وما ذكر من رحمة الله لعباده، حديث رقم 3540، ج 509/5

(5) . صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث، حديث رقم 99، ج 31/1

ولعلّ الحكمة في كون الأمر بعبادته سبحانه، جاء متبوعاً بالأمر ببر الوالد وجوه عديدة، منها: (1).
 - أنّ السبب الحقيقي لوجود الإنسان هو خالقه، والسبب الظاهري هما أبواه، فأمر بتعظيم السبب الحقيقي، ثم أتبعه بتعظيم السبب الظاهري، ومنها أنّ الاشتغال بشكر المُنعم واجب والمنعم الحقيقي هو الله تعالى، ثم الوالدين، وأمرنا بشكر كل من أدى لنا معروفاً قال ﷺ: من لم يشكر الناس لم يشكر الله (2).
 كما أمر الله بالإحسان إليهما في وقت الكبر؛ لأنهما صارا في مرحلة العجز والضعف، ولأن طول المكث يوجب الاستثقال عادة، فيظهر ملل الولد منهما؛ فلا يقل لهما كلاماً رديئاً، ولا يستثقل من أمرهما شيئاً، كما كانا لم يكونا يتأذيان منه عندما كان صغيراً، وأن يلين لهما جانبه متذللاً لهما مشفقاً عليهما ولا يسيء لهما ولو بكلمة (3)، أو زفرة صغيرة ككلمة " أفّ "، وهي كلمة تقال للتضجر، ولكل ما يؤذي الانسان، (4) فمجرد التأفف أو رفع الصوت عندهما يغضب الله تعالى، ولهذا وجبت مخاطبتهما بلين القول والتواضع لهما، قال تعالى: ﴿وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: 24]، وخفض الجناح هنا للمبالغة في التواضع لأن الطائر إذا ضمّ فراخه إليه خفض جناحه، فصار خفض الجناح كناية عن حسن التربية، فكأنه قال للولد: اكفل والديك بأن تضمّهما إلى نفسك كما فعلاً ذلك بك حال صغرك. (5) ثم أمره أن يدعو لهما بالرحمة في حياتهما وبعد مماتهما، فقال: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: 24]، أي ادع لهما في حياتهما وبعد موتهما بأن يرحمهما ربهما كما رحماك، وترفق بهما كما رفقاً بك، فإن الله تعالى هو الذي يجزي الوالد عن الولد، إذ لا يستطيع الولد كفاء نعمة والده أبداً (6)، ثم قال: ﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنَّ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا﴾ [الإسراء: 25] وهذه لفظة تربوية عظيمة ليتذكر الإنسان فضل والديه عليه، وأنّ ربّه عليم بما في نفسه وضميره، فلا يضجر منهما أو من خدمتهما لمجرد اجتناب كلام الناس أو طمعا في إرث أو مال، بل أمر بطاعتها واحترامهما، ولو كانا غير مؤمنين.

وجاءت السنّة النبوية كذلك مُبيّنة لحقوق الوالدين ومؤكدة لما جاء في القرآن الكريم من الأمر بطاعتها والإحسان إليهما، وبينت أن عقوقهما من أكبر الكبائر، "قال ﷺ: ألا أخبركم بأكبر الكبائر؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال: الإشرāk بالله، وعقوق الوالدين. وشهادة الزور، أو قول الزور، قال: فما زال رسول الله ﷺ يقولها

(1). ينظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر ج 20 / 186

(2). سنن الترمذي، كتاب البر والصلة عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، حديث رقم: 1955

(3). ينظر الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن محمد الواحدي النيسابوري، ج 3 / 103-104

(4). ينظر التفسير الكبير، للإمام محمد الرازي، مرجع سابق، ج 20/160

(5). ينظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر، ج 20 / 192

(6). ينظر أحكام القرآن، أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، ج 3 / 1198

حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ".⁽¹⁾ وبينت أنهما سبب لرضا الرب سبحانه وتعالى، قال ﷺ: "رِضَا الرَّبِّ فِي رِضَا الْوَالِدِ، وَسَخَطُ الرَّبِّ فِي سَخَطِ الْوَالِدِ"⁽²⁾.

وبرهما من أحب الأعمال إلى الله بعد الصلاة، فعندما سُئِلَ ﷺ عن أحب الأعمال إلى الله تعالى؟ قال: "الصلاة على وقتها، وبر الوالدين، والجهاد في سبيل الله عز وجل"⁽³⁾، وبرهما من أسباب إجابة الدعاء وفكِّ الكُرب؛ ففي حديث الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة قال بعضهم لبعض: ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه، لعل الله يفرج عنكم هذا الكرب، فقال أحدهم: اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران فكنت أخرج فأرعى ثم أجيء فأحلب فأجيء بالحلاب فأتي به أبوي فيشربان ثم أسقي الصبية وأهلي وامرأتي فاحتبست ليلة فجئت فإذا هما نائمان، قال: فكرهت أن أوقظهما والصبية يتضاغون عند رجلي، فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى يطلع الفجر، اللهم إن كنت تعلم أني فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج عنا فرجة نرى منها السماء، قال: فُفُرج عنهم"⁽⁴⁾، وهو من أسباب طول العمر، قال ﷺ: "من برَّ والديه طُوبى له، زاد الله في عُمره"⁽⁵⁾، ومن حرص شريعة الإسلام على برِّ الوالدين بيّنت السنة لنا أن من إتمام برِّهما الإحسان لأصحابهما بعد موتهما، فقد قال رجل للنبي ﷺ، يا رسول الله، هل بقي من برِّ أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما؟ قال: نعم، الصلوة عليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلوة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما"⁽⁶⁾، ولهذا يعدّ إدراكهما نعمة عظيمة، على الأبناء اغتنامها، فهي فرصة لا تتكرر، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، أنه قال: رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف، قيل: من يا رسول الله؟ قال: من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما فلم يدخل الجنة"⁽⁷⁾، كما أمرت الآية بالدعاء لهما بعد موتهما، كذلك جاء في الحديث أن النبي ﷺ، قال: "إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة، إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له"⁽⁸⁾.

(1) . سنن الترمذي، كتاب الشهادات، باب ما جاء في شهادة الزور، حديث رقم: 2301، ج 4/137.

(2) . سنن الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، حديث رقم 1899، ج 3/464

(3) . سنن النسائي، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل الصلاة لمواقيتها، حديث رقم: 609، ج 1/292

(4) . صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب إذا اشترى شيئا لغيره بغير إذنه فرضي، حديث رقم: 2215، ج 3/79

(5) . المستدرک علی الصحیحین، کتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، من بر والديه زاد الله في عمره، حديث رقم: 7350، ج 4/154،

وقال: هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه.

(6) . أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب بر الوالدين، حديث رقم: 5142، ج 4/336

(7) . صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، والآداب، باب رغم أنف من أدرك أبويه أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة، حديث

رقم: 2551، ج 8/5

(8) . صحيح مسلم، كتاب الوصية، باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته، حديث رقم: 1631، ج 5/73

ولهذا نلاحظ أن معظم الآباء والأمهات في المجتمعات المسلمة ينعمون بالطاعة والاحترام، وتقل نسبة العقوق بينهم، لحرص آبائهم على إسعادهم وإرضاء الله ببرهم فبرهم هو الفاصل بين دخول الجنة أو النار، قال ﷺ: "ثلاثة قد حرم الله عليهم الجنة: مدمن الخمر، والعاق لوالديه، والدَيُّوث، الذي يُقرُّ في أهله الخبث" (1)، بينما نرى أن معظم كبار السن من غير المسلمين في دول أوروبا وغيرها يُلقى بهم آبائهم في دور العجزة والمسنين ولا يلتفتون لهم إلا نادرا، في أيام معينة فقط كالأعياد والمناسبات الاجتماعية، حتى صاروا يتجرعون آلام المرض والفقر والوحدة، وقد يموت الكثير منهم، دون أن يعلم بهم أحد أو يهتم بأمرهم، بل قد تحول هذا الأمر في المجتمعات الغربية إلى ظاهرة اجتماعية خطيرة تُبيِّن مدى التفكك الأسري والاجتماعي الذي وصلوا إليه، ممَّا جعل الكثير من الساسة والمسؤولين يدقون ناقوس الخطر منادين بالانتباه لهذه الظاهرة ومحاولة إيجاد حلول سريعة لعلاجها.

يقول النائب الامريكى: "كلودبير" (*): إن وضع المسنِّين في أمريكا عازٌّ وطني مرعب ولا أحد يدرك حتى الآن أبعاد هذه المشكلة المرعبة، ولا نريد أن نصدق أن مثل هذه الأشياء يمكن أن تحدث في دولة متحضرة، (2) وتضيف أستاذة الدراسات العائلية في جامعة "ملاوير" الدكتورة "سوزان ستايتمتر"، بقولها: لقد تعودنا طوال حياتنا على الإساءة للمسنين، والميل للعنف البدني معهم، حتى أصبح هذا جزءا ثابتا من طبيعة عائلات كثيرة، وأصبح إهمالهم وعدم الرفق بهم، أو حتى نجاتهم من الأمور الشائعة في المجتمعات الأوروبية. (3)

الوصية الثالثة: الإحسان إلى ذوي القربى والمحتاجين.

قال تعالى: ﴿وَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ﴾ [الإسراء: 26]

أوصت هذه الآية باستكمال برِّ الوالدين، من خلال الإحسان لذوي القربى وهم الأقارب من جهة الأب أو الأم، والاهتمام بهم، وإعطائهم حقوقهم، من صلة الرحم والمودة وحسن العشرة والنفقة إن كانوا محتاجين لها؛ لأن القربة كلها متشعبة عن الأبوة، ولهذا انتقل الخطاب من الكلام عن حقوق الوالدين إلى الكلام عن حقوق القربة، وقد جمعها في قوله تعالى: ﴿حَقَّهُ﴾ ولعظم شأن قربة الإنسان ذكروا في سورة النساء، في قوله

(1). المسند للإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، حديث رقم: 5472، ج3/1172
 (*) محام وسياسي أمريكي، ولد في ولاية ألاباما في الولايات المتحدة الأمريكية في: 8 سبتمبر 1900 م، وتوفي بواشنطن العاصمة سنة 1989 م، تولى العديد من المناصب السياسية في بلاده منها العضوية في مجلس النواب، والشيوخ، ونال العديد من الأوسمة منها: وسام الحرية الرئاسي، وتحصل على الدكتوراة الفخرية من جامعة ميامي 1984 م. ينظر الموسوعة الحرة على الشبكة العنكبوتية.
 (2). ينظر، بر الوالدين بين تعاليم الاسلام وحضارة الغرب المادية. محمد جناي. الشبكة العنكبوتية.
 (3). نفس المرجع السابق.

تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء:1]، وفي سورة محمد ﷺ، في قول الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: 22]، وفي الإحسان للأقارب فائدة أخرى عظيمة، فهي شدّ أواصر المجتمع وتقوية روابط المحبة بين أفرادها، فالنفس مجبولة على حب من يساعدها ويقدم لها الخير وفي الانفاق على الأقارب خير عظيم يؤدي إلى صلاح عظيم بين أفراد المجتمع، وانتشار للأمن والاستقرار .

وحفلت السنة المطهرة بالكثير من الأحاديث في فضل الإحسان للأقارب، وصللة الرحم منها: قول ﷺ: " الرّحم معلقة بالعرش تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعته الله " (1)، ومنها قوله ﷺ: " ما من ذنبٍ أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة، مثل البغي وقطيعة الرّحم " (2)، وقوله ﷺ: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت " (3) وقال ﷺ: " من أحب أن يبسط له في رزقه، ويُنسأ له في أثره، فليصل رحمه " (4).

ولمّا كان الإسلام يرمي إلى قيام مجتمعات سليمة، تسودها الألفة فقد جعل أحق الناس بمال الإنسان ذوي قرباه، ولهذا جعل تركة المتوفى في شركة بين أقربائه، يأخذ كل واحد منها مقدار ما فرض الله له حسن درجة القرابة، كما حرص الإسلام على العائلة، فأوجب على القادرين نفقة المحتاجين من أصولهم وفروعهم، وجعل نفقة الزوجة والأولاد حقًا على الزوج والأب (5)، بل بلغ من حرص الإسلام على الرقي بالمجتمع وتوزيع الحقوق بين أفرادها أن جعل الله في هذه الوصية " حقًا لابن " السبيل " وهو المسافر البعيد عن أهله وتقطعت به السبيل، في الضيافة والزاد والنفقة (6) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ذُو مَالٍ كَثِيرٍ، وَذُو أَهْلٍ وَوَلَدٍ وَحَاضِرَةٍ فَأَخْبِرْنِي كَيْفَ أَنْفِقُ، وَكَيْفَ أَصْنَعُ ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تُخْرِجُ الزَّكَاةَ مِنْ مَالِكَ، فَإِنَّهَا طَهْرَةٌ تُطَهِّرُكَ، وَتَصِلُ أَقْرَبَاءَكَ، وَتَعْرِفُ حَقَّ السَّائِلِ وَالْجَارِ وَالْمُسْكِينِ "، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقَلُّ لِي، قَالَ: " فَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ، وَالْمُسْكِينِ، وَابْنَ السَّبِيلِ، وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا .. " (7) وهذا من قمة العدالة

(1) . صحيح مسلم، كتاب البر والصلوة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، حديث رقم: 2555، ج 7/ 8.

(2) . سنن أبي داود، كتاب الآداب، باب النهي عن البغي، حديث رقم: 4902، ج 4/276.

(3) . صحيح البخاري، كتاب الآداب، باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه، حديث رقم: 6138، ج 32/8.

(4) . صحيح البخاري، كتاب الآداب، باب من بسط له في الرزق بصللة الرحم، حديث رقم: 5986، ج 5/ 8.

(5) . ينظر: الخطايا في نظر الاسلام، عفيف طيارة، ص: 98.

(6) . ينظر التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، ج 2/ 284.

(7) . مسند أحمد بن حنبل، باقي مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، ج 5/ 2610.

والتطور الاجتماعي الذي لا يوجد إلا في الإسلام حيث يبدأ هذا التكافل من الأسرة ثم يمتد إلى الأقارب ثم باقي أفراد المجتمع من الفقراء والأرامل والأيتام، وغيرهم في تراحم وتعاطف، لا مثيل له، ليخفف عنهم معاناتهم، ويسر حياتهم، فلا يكونون مكسوري الجناح، ويتمتع غيرهم بالأموال والملذات.⁽¹⁾

والناظر إلى المجتمعات الغربية اليوم يتبين له صدق رسالة الإسلام ومواكبتها لكل الأزمنة والعصور، فنظرة واحدة إلى شوارع الغرب اليوم كفيلة ببيان رتابة هذه الرسالة، وفساد شعارات الغرب الزائفة حيث لم تعد للإنسان قيمة، فقد امتلأت شوارعهم بالفقراء والمحتاجين الذين يفتشون الأرض ويلتحفون السماء وينامون على الأرصفة ويقاسون الجوع والبرد دون أن يلتفت لهم أحد، أو يهتم لأمرهم.

الوصية الرابعة: النهي عن التبذير والإسراف، والرد الجميل عند عدم وجود النفقة.

قال تعالى: ﴿وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا * إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا * وَإِنَّمَا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا﴾ [الإسراء: 26-28]

بعد أن أوصى سبحانه عباده بالتصدق على الفقراء والمساكين، أوصاهم بعدم الإسراف في الإنفاق في غير أوجه الحق، لأن التبذير إنفاق للمال في غير حقه ووضع له في غير مكانه، ومن فعل هذا كان متشبهًا بالشياطين وأخا لهم في الصفات⁽²⁾. وقد بين الله تعالى كفر الشيطان ليقع التحذير من التشبه به أو الركون إلى فعله¹. ونهى عن هذا الإسراف لأنه يرى أن مال الفرد هو مال الله أعطاه للإنسان وجعله وديعة عنده لينفقه على نفسه وعلى مجتمعه فيما يعود عليهما بالخير والمنفعة، قال تعالى: ﴿وَأَتَوْهُمُ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ [النور: 33] وقال تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ﴾ [الحديد: 7]، وهو كذلك مال للأمة، وتبذيره اعتداء على حقوقها؛ لأنه عصب نهضتها ومصدر قوتها، به تبنى المصانع وتستصلح الأراضي وتشتري السلاح الذي تدافع به عن نفسها وتصون مصالحها؛ ولهذا أمر الإسلام ولاة الأمر أن يكونوا عينًا على مصروفات الأفراد ليحولوا بينهم وبين الإسراف والتبذير لأموال الأمة، وأمر بالحجر على أموال السفهاء إن ضيعوها واستعملوها في غير مواضعها؛⁽³⁾ قال تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾ [النساء: 5]، ولهذا كان الإسراف مذمومًا في كل شيء، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: 31] وقال مرَّ ﷺ

(1) مجلة دراسات عربية في التربية وعلم النفس، بديرية صالح البسام المجلد الخامس، العدد الأول، يناير، 2011 م.

(2) ينظر الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ج 13، ص: 65

(3) ينظر الخطايا في نظر الإسلام، عفيف طبارة، ص: 162 – 165

بسعد ﷺ وهو يتوضأ، فقال: ما هذا السرف يا سعد؟ فقال: أفي الوضوء سرف؟ قال نعم: وإن كنت على نهر جار. (1)

ثم أمرت الوصية بالرد الحسن عند عدم وجود الحاجة، فقال: ﴿وَأَمَّا تَعْرِضَنَّ عَنْهُمْ ابْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا﴾ [الإسراء: 28] والخطاب هنا لغير مُعَيَّن يُعَلِّمُ كل مخاطب، وقيل المقصود به النبي ﷺ، بدليل: ما روي أنه ﷺ كان إذا سأله أحد مألأ ولم يكن عنده ما يعطيه يعرض عنه حياءً، فنتبه الله إلى أدب أكمل من الذي تعهده من قبل، وفي هذا تعليم لسائر الأمة أيضا. (2)

ولهذا ينبغي أن يتحلى بهذا الأدب الرفيع كل من لا يملك ما يُعْطَى إذا طُلب منه العطاء، لأن من كان يرجو رحمة ربه جديرا بأن يكون رحيما بعباده، (3) وهذا أدب رفيع قلَّ من يتفطن له، فكما أمر بالتأدب مع الوالدين، أمر بالقول الحسن والتأدب مع الناس في هذه الوصية وغيرها، قال تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: 83]، فالتأدب مع الناس خلق جميل وفاضل، ومع الفقراء والمحتاجين أجمل وأرفع لأنهم في حالة من الضعف والانكسار. وقد جاءت السنّة مبيّنة لهذه الوصية النافعة دالّة عليها في العديد من الأحاديث، كقوله النبي:

ﷺ "الكلمة الطيبة صدقة" ¹ وقوله: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت" ² وعن أنس ﷺ، قال: لم يكن رسول الله ﷺ فاحشًا ولا لعانًا ولا سبًا كان يقول عند المعتبة: "ما له ترب جبينه" ³ ولمَّا سئل ﷺ عن ما يوجب الجنة، قال: "طيب الكلام، وبذل السلام، وإطعام الطعام" ⁴

ولهذا وجب على الإنسان أن يصون لسانه عن فحش الكلام وقبيحه ويراعي مشاعر الفقراء والضعفاء فهم في حاجة لمن يطيب ويحبر خواطرهم بكلمة طيبة، ولو لم يكن للكلمة تأثير في القلوب ما منع الله الإنسان أن يقول لوالديه "أفّ" وهي كلمة تدل على التضجر من قبل قائلها.

الوصية الخامسة: النهي عن البخل والأمر بالاعتدال في الإنفاق.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾ [الإسراء: 29]

(1). مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، حديث رقم: 7186، ج3/1489.

(2). التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، مرجع سابق، ج82/15.

(3). ينظر مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، عبد الحميد ابن باديس، ص: 84.

هذه الآية كناية عن قبض اليد عن الإنفاق، فكأن البخيل جعل يده إلى عنقه لما أمره الله بالإنفاق في الوصية السابقة⁽¹⁾، فعلمهم في هذه الوصية أدب الإنفاق، حيث لا يمسك الإنسان بماله في وجوه الخير فيُضيِّق على أهله وعباله، ولا يتوسع توسعا مُفرطا لا يبقي في يديه شيئا، فيقعده في همٍّ وحرَج، لأنه لا يجد ما ينفقه، فبيّنت هذه الوصية المنهج الصحيح للإنفاق، والذي هو من صفات المؤمنين، لأنهم كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [الفرقان: 67]، وفي الحديث قال ﷺ: " واتقوا الشُّحَّ، فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلَّوْا مَحَارِمَهُمْ"⁽²⁾، وقال ﷺ: " ما من يومٍ يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما: اللهم أعط مُنفقا خلفا، ويقول الآخر: اللهم أعط مُمسكًا تلفًا"⁽³⁾، ويقول ﷺ: " مثل البخيل ومثل المنفق كمثلي رجلين عليهما جُبتان أو جنتان من حديد من لَدُنْ تُدَيِّمَهُمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا، فَأَمَّا الْمُنْفِقُ، فَكَلِمَا تَصَدَّقَ وَحَدَّثَ نَفْسَهُ ذَهَبَتْ عَنْ جِلْدِهِ، حَتَّى تَعْفُو أَثْرَهُ وَتَجُوزَ بِنَانِهِ، وَالْبَخِيلُ كَلِمَا أَنْفَقَ شَيْئًا وَحَدَّثَ بِهِ نَفْسَهُ، لَزِمَتْهُ وَعَضَّتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مِنْهَا مَكَانَهَا، فَهُوَ يَوْسَعُهَا وَلَا تَتَّسَعُ"⁽⁴⁾.

ثم أعاد سبحانه في هذه الوصية ذكر التبذير الذي هو معاكس للبخل، فقال: ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسِطِ﴾ [الإسراء: 29]، فضرب ببسط اليدين هنا مثلا لذهاب المال، لأن قبض الكفَّين يحبس ما فيهما، وبسطهما يذهب ما فيهما، ومنه المثل المضروب في قوله تعالى في سورة الرعد: ﴿لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلَّا كَبَاسِطٍ كَقَيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ﴾ [الرعد: 14]، ومن المعلوم أن التبذير والاسراف يشمل العديد من الجوانب، حتى المباحة منها كالمأكل والمشرب، والملبس، قال تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: 31]

وكما نهى عنه القرآن نهت عنه السنة أيضا، قال ﷺ: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا ما لم يخالطه إسراف أو مخيلة"⁽⁵⁾، وقال ﷺ: "إن الله كره لكم ثلاثا، قيلَ وقال، وإضاعة المال وكثرة السؤال"⁽⁶⁾، ويكفي المسرف خسارنا أن الله لا يحبه، وأن الإسراف يعود على دينه وبدنه بالضرر، فمن جعل شهوة بطنه أكبر همّه فهو من المسرفين، ومن بالغ في الشَّبَعِ وعرض معدته للتخم فهو من المسرفين، ومن أنفق ما عنده وعرض نفسه لنذل

(1). ينظر التهذيب في التفسير، للإمام الحاكم أبي سعد المحسن البيهقي، تحقيق: عبد الرحمن السالمي، ج 6/4196

(2). صحيح مسلم، كتاب البر والصلوة، والآداب، باب تحريم الظلم، حديث رقم: 2578، ج 8/18

(3). صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: فأما من أعطى واتقى. حديث رقم: 1442، ج 2/115

(4). صحيح ابن حبان، كتاب الزكاة، ذكر الخبر الدال على أن من لم يتصدق هو البخيل، حديث رقم: 3332، ج 8/128

(5). سنن ابن ماجه، كتاب اللباس، باب البس ما شئت ما أخطأك سرف أو مخيلة، حديث رقم: 3605، ج 4/600

(6). صحيح البخاري، كتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: لا يسألون الناس إلحافا، حديث رقم: 1477، ج 2/124

الدِّينَ فهو من المسرفين⁽¹⁾، وهو من أسباب إطالة الحساب، لقوله ﷺ: " لا تزولُ قدما عبد يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيم أفناه، وعن علمه ما فعل به، وعن ماله من أين اكتسبه؟ وفيم أنفق؟ ... " (2) ، وهو من أسباب خراب العمران؛ لأنَّ الأمم التي عاشت في الترف وانغمست في الملذات لا تقوى على مواجهة أعدائها، وسرعان ما تزول، وهذا ملاحظ بالتجربة ومستقراً من التاريخ .

الوصية السادسة: التَّهْيِ عن قتل الأولاد خشية الفقر.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: 31].

ما زالت الوصايا القرآنية تتوالى في هذه الآيات الكريمة لتصلح أمور الأفراد والمجتمعات فبعد أن أمرنا الله تعالى بعبادته وطاعة الوالدين والاحسان لذوي القربى والمحتاجين، بدأ في علاج قضية أخرى من القضايا الكبرى التي تفسد المجتمعات وهي قضية قتل الأولاد خشية الفقر التي كانت عادة معروفة في الجاهلية، وذكرت في قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير: 8-9]، فنهت هذه الوصية عن هذه العادة السيئة والفعل القبيح والجريمة النكراء، ونهتهم عن ارتكاب هذه الجريمة، التي زعموا أنهم ما ارتكبوها إلا لخوف الفقر والحاجة، فبيّنت لهم أن الرزق من عند الله، وهو الذي يرزق الأبناء قبل الآباء، ولا مئة لأحد في رزقه على أحد، فمن تكفل برزقهم وهم أجنة في بطون أمهاتهم قادر على أن يرزقهم وهم خارجها، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: 151]، وقتل الأولاد فساد عظيم حرّمه الله تعالى لعدة أسباب منها: أنّ الذرية رزق ونعمة من نعم الله على الإنسان، وهو مؤتمن عليها ومسؤول عنها، قال ﷺ: " كلكم راع ومسؤول عن رعيته... " (3)، وقال ﷺ: "كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول" (4)، وأي ضياع أعظم من قتل الأولاد وإزهاق أنفسهم، وهو تعدّ على عاطفة الأبوة ومناف للرحمة والشفقة، فالولد امتداد للحياة، ومعونة لوالديه عند الكبر وطاقاة للأمة وقوة للمجتمع، عطّلها القاتل لأولاده، وتسبب في خسران كبير لأسرته ولأمته، قال تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾ [الأنعام: 140]، وفي القتل اعتداء على ضعيف لا يستطيع الدفاع عن نفسه، والشريعة دائماً في نصرة الضعفاء

(1) . ينظر تفسير القرآن الحكيم أو تفسير المنار، للشيخ محمد رشيد رضا، ج 29/7

(2) . سنن الدارمي، باب من كره الشهرة والمعرفة، حديث رقم: 554، ج 452/1

(3) . صحيح البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه، حديث رقم: 2409، ج 120/3

(4) . المستدرک على الصحيحين، كتاب معرفة الصحابة رضي الله عنهم، كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول، حديث رقم: 8621، ج 500/4

والمظلومين، وقد نهى النبي ﷺ عن قتل الاطفال والنساء حتى في الجهاد ضد الكفار، فعندما رأى امرأة مقتولة في أحد الغزوات قال: " ما كانت هذه لتقاتل " (1)

وقد قلت هذه الظاهرة في الحضارة الحديثة اليوم، بسبب القوانين والتشريعات التي تجرم هذا الفعل، ولكنها عادت بوجه آخر تمثل فيما يُسمى بعمليات "الإجهاض" التي تقام بالآلاف في معظم مصحات العالم وخاصة في الغرب، لإسقاط الأجنة والتعدي عليها في الأرحام إِمَّا بسبب الخوف من فضيحة الزنا، أو صيانة للأجساد من متاعب الحمل وأضراره على الصّحة والجمال بزعمهم.

الوصية السابعة: النهي عن الزنا.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: 32].

الإسلام دين الطُّهر والعفاف، نهى عن كل ما عَظُم قُبْحُهُ واستقرت بشاعته في نظر العقول والفطر السليمة فحرّم الفواحش بأجمعها ما ظهر منها وما بطن، بل حرّمت كل الشرائع الإلهية الفواحش، صيانة للأفراد وحفظاً للمجتمعات من آثارها السيئة، التي تنحدر بالإنسان من السُّمو والرفق الذي كرمه الله به إلى أرذل الأوساط وأخس الطباع (2)، فهت هذه الوصية عن أشدّ الفواحش وأكثرها انتشاراً، وهي فاحشة "الزنا" لما فيها من هلاك للمجتمعات وتدمير للأمم، فهي أسوأ سبيل ومقيل أهلها في الجحيم شر مقيل، ومستقر أرواحهم في البرزخ في تنور من نار إلى يوم القيامة. (3) ولخطورة هذه الفاحشة نهى الله تعالى عن كل ما يقرب منها أو يدلي إليها، وحدد العلاقة بين الرجل والمرأة في أضييق إطار، لقطع كل الأسباب التي قد تؤدي إلى ارتكاب هذا الفعل، فمنع اختلاء الرجل بها أو السفر معها دون محرم، ولو لحج بيت الله الحرام، فعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: " لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلَا تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ " (4) وأمر المرأة بالحجاب وستر مفاتها أمام الرجال، وعدم إبداء زينتها إلا أمام محارمها، وعدم التميع والخضوع بالقول حتى لا يطمع فيها أحد قال تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا

(1). سنن أبي داود، كتاب الجهاد، باب قتل النساء، حديث رقم: 2669، ج 54/3

(2). ينظر الوصايا العشر. محمود شلتوت. ص: 36

(3). ينظر، روضة المحبين ونزهة المشتاقين، للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، ص: 485

(4). صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب من اكتب في جيش فخرجت امرأته حاجة، حديث رقم: 3006، ج 59/4

أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿ [النور: 31]، ومنع تبادل النظرات بين الرجال والنساء قال تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ [النور: 30] ومن وصايا النبي ﷺ لعلي عليه السلام: يا علي، لا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ؛ فَإِنَّ لَكَ الْأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الْآخِرَةُ⁽¹⁾، وبين ﷺ أن: لكل بني آدم حظ من الزنا، فالعينان تزنيان وزناهما النظر⁽²⁾

ومن خطورة الزنا أنه قرن في الكثير من الآيات القرآنية بالشرك وقتل النفس لعظم ذنبه، وقبيح فعلته، وأوعد الله مرتكبه بالعذاب الشديد يوم القيامة، قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴾ [الفرقان: 68-69]، وأخبر النبي ﷺ، أنه لا يجتمع مع الإيمان في قلب عبد مؤمن، قال ﷺ لم: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن.." ⁽³⁾ ولحسم هذه الجريمة جعلت الشريعة العقوبة لها من أقسى العقوبات، قال تعالى: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ ﴾ [النور: 2]، وجعل عقوبة الزاني المحصن من أبشع العقوبات وأقساها، وهي: الرمي بالحجارة حتى الموت، فعن علي عليه السلام حين رجم امرأة، أنه قال: رَجَمْتُهَا بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . ⁽⁴⁾

وتصدت الشريعة الإسلامية للفاحشة وحاربتها بكل أنواعها، وحتى لا تُدنَسَ أعراض المسلمين والمسلمات جعلت عقوبة نشرها من أشد العقوبات، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجْبُونَ أَنْ تَشِيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النور: 19]، ولسد بابها وقفلها نهائياً، أمر الإسلام بالعلاج الناجح للجنسين وهو إعفاف النفس بالزواج، وأمر الأولياء بذلك، قال تعالى: ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [النور: 32]، وقال ﷺ: يا معشر الشباب، من استطاع الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء⁽⁵⁾، وأمر من لم تكن له القدرة على الزواج بالاستعفاف والصبر حتى يرزقه الله، قال تعالى: ﴿ وَلَيْسَتُغْفَبِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النور: 33]، وأجزلت الشريعة الجزاء العظيم لمن عرضت عليه الفاحشة وتركها مخافة لربه، قال ﷺ: سَبَعَةُ يُظَلُّهُمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: وذكر

(1). سنن أبي داود، كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر، حديث رقم: 2149، ج 2/246

(2). مسند الإمام أحمد بن حنبل، باقي مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة رضي الله عنه، حديث رقم: 8644، ج 4/1789

(3). صحيح البخاري، كتاب الأشربة، باب قول الله تعالى: إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان، حديث رقم:

5578، ج 7/104

1. صحيح البخاري، كتاب المحاربين من أهل الكفر والردة، باب رجم المحصن، حديث رقم: 6812، ج 8/164

(5). صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب قول النبي ﷺ من استطاع منكم الباءة فليتزوج، حديث رقم: 5066، ج 7/3.

منهم: وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ. (1)، وجاءت سورة كاملة في القرآن الكريم باسم نبي من الأنبياء ضُرب مثالا رائعا في العفة والطهارة وهو نبي الله يوسف عليه السلام، حيث حُيِّر بين الفاحشة والسَّجْن فاختر السَّجْن علما، وعصمه الله منها، والناظر إلى دول الغرب اليوم يرى حكمة الإسلام في تحريم الفواحش، التي أدت انتشارها في المجتمعات الغربية إلى تفشي العديد من البليات والكوارث بين مرتكبيها، كاختلاط الأنساب، وانتشار الأمراض القاتلة التي تفتك بهم ليلا ونهارا، وذهاب هيبة المجتمع، وانتشار العُنوسة بسبب الاستغناء عن الزواج، وزيادة نسبة الإجهاض والأطفال المشردين بالشوارع، وغيرها من الأضرار، وصدق رسول الله ﷺ الذي قال: " إِذَا ظَهَرَ الزِّنَا وَالرِّبَا فِي قَرْيَةٍ، فَقَدْ أَحْلُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَذَابَ اللَّهِ " (2)

جاء في تقرير لمنظمة الصحة العالمية في الاجتماع الثامن والعشرين المنعقد في "مايو 1975م": إنَّ الأمراض الجنسية هي أكثر الأمراض المعدية انتشارا، وتشكل تهديدا خطيرا على الصحة في العالم اليوم، وللأسف فإن كثيرا من الدول لم تدرك بعد أبعاد هذه المشكلة، والعديد من هذه الأمراض لم تكن موجودة ومعهودة من قبل، وإنما ظهرت بسبب انتشار الزنا فأول ظهور لمرض الزهري الخطير كان عام "1494م"، أثناء الحرب الإيطالية الفرنسية عندما انتشر الزنا بين الجنود، ثم انتقل إلى الجنود الألمان والإنجليز، وقد وقع ضحية الإصابة بمرض يسمى "الهريس كوباء جنسي" في الولايات المتحدة الأمريكية عام "1983م" نصف مليون مصاب، ثم ظهر مرض آخر خطير يُسمَّى: "فقدان المناعة المكتسبة أو "الإيدز" في الولايات المتحدة الأمريكية، وانتشر بسرعة رهيبه بين الزناة والمنحرفين أخلاقيا، وقد بلغت نسبة الوفاة بين المصابين به إلى ستين بالمئة، كما نشرت العديد من المجلات الأمريكية عام "1977م"، تقريرا من مدينة فلوريدا قام به فريق من أخصائي أمراض النساء والولادة جاء فيه أن: هناك زيادة بنسبة ثمانمئة بالمئة لحالات سرطان عنق الرحم للفتيات البالغ أعمارهن من خمسة عشر إلى اثنين وعشرين سنة، وذلك خلال أربع سنوات من عام "1970م" إلى عام "1974م"، ويُرجع الباحثون هذه الزيادة الرهيبة إلى الزيادة في ارتكاب الفواحش وكافة أشكال الممارسات الجنسية غير الشرعية. (3)

(1) . المستدرك على الصحيحين، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله، حديث رقم: 2317، ج2/37.

(2) . المستدرك على الصحيحين، كتاب الإمامة وصلاة الجماعة، إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله، حديث رقم: 2274، ج2/37.

(3) . ينظر الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجها، محمد علي البار، ص: 6 – 19

وصدق الله الذي وصفه بالفاحشة؛ لاشتماله على فساد الأنساب الموجبة لخراب العالم، وبالمقت الذي يصير فاعله ممقوتا مكروها، وبسوء السبيل، لأنه الطريق الذي لا يبقى فرقا بين الإنسان والبهائم في عدم اختصاص الذكور بالنساء.⁽¹⁾

الوصية الثامنة: التَّيِّبُ عَنِ الْقَتْلِ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: 33]

القتل بغير حق إفساد في الأرض وإزهاق للروح التي ضمن لها الشرع الحق في الحياة، فقتلها يعد مخالفة لأوامر الله تعالى واعتداء على شريعته، فلا يُعتدى على نفسٍ معصومة بغير حق، وقد دلَّت السُّنة على ذلك، قال ﷺ: " لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، وزناً بعد إحصان، قتل نفسٍ بغير حق " ⁽²⁾، وجعل الله عقوبة القتل من أعظم العقوبات، وقصَّ علينا قصة ابني آدم حيث قتل الأخ أخاه فكانت أول جريمة قتل على وجه الأرض، وأخبر النبي ﷺ أنه كُتب عليه إثم عن كل مظلوم يُقتل ظلماً إلى يوم القيامة، قال ﷺ: " لا تُقتل نفس ظلماً، إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها؛ لأنه كان أول من سن القتل " ⁽³⁾، وتوعد الله القاتل بالعذاب الأليم يوم القيامة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 93]، وهو من المهلكات للدِّين والدنيا، قال النبي ﷺ: " اجتنبوا السبع الموبقات، قيل: يا رسول الله، وما هنَّ؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل مال اليتيم، وأكل الربوا، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات " ⁽⁴⁾، وقال ﷺ: لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأتى رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة " ⁽⁵⁾ وجعل الله اجتنابه من صفات المؤمنين، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَمًا﴾ [الفرقان: 68]

(1) ينظر التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، للفخر الرازي، مصدر سابق، ج 20/200

(2) صحيح مسلم، كتاب القسامة والمجاريين والقصاص والدييات، باب بيان إثم من سن القتل، حديث رقم: 1677، ج 5/106

(3) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة، حديث رقم: 3335، ج 4/133.

(4) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم: 89، ج 1/64

(5) صحيح مسلم، كتاب القسامة والمجاريين والقصاص والدييات، باب ما يباح به دم المسلم، حديث رقم: 1676، ج 5/106

وقد حرّم الله القتل لعظم ذنبه، قال ﷺ: " لقتل مؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا " (1)، ولأنه إفساد في الأرض وسلب لحياة الإنسان دون وجه حق وهو تيتيم للأطفال وترميل للنساء، وحرمان للنفس المقتولة من حقّ وهبه الله لها هو حق الحياة والاستخلاف في الأرض، ولما فيه من تقطيع لأوصال المجتمع بما يترتب عليه من آثار سيئة تنشأ بين أهل القاتل والمقتول، كالثأر وانتهاك الأعراض والتعدي على حياة الأبرياء.

ولمنع هذه الجريمة من الانتشار في المجتمع أغلظ الله العقوبة للقاتل وجعلها رادعة له ولغيره من المعتدين، فكان جزاؤه في الدنيا من جنس عمله؛ فمن قَتَلَ يُقْتَل، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: 178]، وقال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: 179]، وهذه العقوبة كانت معمولاً بها في حتى في الشرائع السابقة للإسلام، كالتوراة، قال تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: 45]، كما منعت الشريعة الإسلامية كل أنواع القتل بغير وجه حق، ولو كان الشخص من غير المسلمين، "كالمعاهد" +، جاء في الحديث عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أنه قَالَ: " من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ربحها توجد من مسيرة أربعين عاما " (2)، وحرّم الإسلام قتل العبد الذي هو مُلْكٌ لسيّده ويمتلك حرّيته، فقال ﷺ: " من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه، ومن أخصاه أخصيناه " (3)، وبلغ حرص الشريعة على حماية النفس البشرية، أن منعت الإنسان من قتل نفسه أو الانتحار وإنهاء حياته التي هي ملك له، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: 29]، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أنه قَالَ: " من تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فهو في نار جهنم، يتردّى فيها خالداً مُخلداً أبداً، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ في يده يتحسّاه في نار جهنم خالداً مُخلداً فيها أبداً، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ في يده يَجَأُ بِهَا في بَطْنِهِ في نار جهنم خالداً مُخلداً فيها أبداً " (4)، كما بلغ من سماحة هذه الشريعة ورحمتها أن منعت قتل الحيوانات وتعذيبها، واعتبرته من الإفساد في الأرض، الذي نهى الله تعالى عنه، قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا في الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: 85]، وأخبر النبي ﷺ أن قتل الحيوانات بغير وجه حق سبب لدخول النار، قال ﷺ: "عذّبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً، فدخلت فيها النار... " (5) ، ومن العجب أن توصف هذه الشريعة بالقسوة والظلم، وهي ترعى حتى حقوق الحيوانات والدواب؟

(1) . صحيح سنن النسائي، كتاب تحريم الدم، باب تعظيم الدم، حديث رقم: 3997، ج 82/7

+ هو الذي عاهده المسلمون، أي أعطوه عقداً وموثقاً ألا يتعرضوا له. ينظر شرح الخرشي على خليل، ط 2، 1317هـ، ج 3، ص: 122

(2) . سنن ابن ماجة، كتاب الديات، باب ممن قتل معاهداً، حديث رقم: 2686، ج 692/3

(3) . سنن النسائي الصغرى، كتاب القسامة، باب القعود من السيد للمولى، حديث رقم: 4750، ج 21/8

(4) . صحيح البخاري، كتاب الطب، باب شرب السم والدواء به وما يخاف منه والخبث، حديث رقم: 5778، ج 139/7

(5) . صحيح البخاري، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، حديث رقم: 2365، ج 112/3

الوصية التاسعة: النهي عن أكل مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: 34]

لكي يستقر المجتمع لا بد أن تتساوى فيه حقوق القوي مع الضعيف، ومن شريحة الضعفاء "اليتامى" الذين هم لا يقوون على الدفاع عن أنفسهم وأخذ حقوقهم إن سلبت، لذلك ضمنت الشريعة لهم حقوقهم وشنعت على من أخذها بغير وجه حق، ولأن اليتيم ضعيف والضعيف مَطْمَعٌ لِلْسَفْهَاءِ وَاللَّئَامِ غَالِبًا، جاء العقاب رادعاً لمن اعتدى عليه، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا﴾ [النساء: 10]

ومن كمال هذه الشريعة أنها اهتمت بنفسيات اليتامى ومنعت كل ما يؤذيهم من كلام، قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: 9]، وراعت مشاعرهم، فقد جاء عنه ﷺ أنه قال: " مَنْ مَسَحَ رَأْسَ يَتِيمٍ أَوْ يَتِيمَةٍ لَمْ يَمْسَحْهُ إِلَّا لِلَّهِ ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ عَلَمَهَا يَدُهُ حَسَنَاتٌ ، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَى يَتِيمَةٍ أَوْ يَتِيمٍ عِنْدَهُ ، كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ " وَقَرْنَ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ. (1) ، وقال ﷺ: " خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسِنُ إِلَيْهِ ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ ، بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ " (2) ، ثم أخبر عن الجزاء الكبير والنعيم العظيم لكافل اليتيم، فقال: أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين، وَقَرْنَ بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ الْوُسْطَىٰ وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ " (3) وهذا لا يوجد إلا في دين الإسلام.

الوصية العاشرة: الأمر بالوفاء بالعهد.

قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: 34].

لا زالت تمتعنا هذه الآيات بالوصايا الرائعة، والقواعد المثلى لحماية المجتمع وضمان استقراره، وتعلمنا الآداب الرائعة والأخلاق الفاضلة، ومنها الوفاء بالعهد، الذي هو علامة المجتمعات المتحضرة والشعوب الراقية، وهو من علامات الإيمان، وصفات المؤمنين، قال تعالى: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَصَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: 23]، ودخل في هذه الوصية كل عهد سواء

(1) . مسند الإمام أحمد، مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي الصدي بن عجلان بن عمرو، ويقال الباهلي عن النبي ﷺ ، حديث

رقم: 22715، ج 10/5237

(2) . سنن ابن ماجة، كتاب الآداب، باب حق اليتيم، حديث رقم: 3679، ج 4/641

(3) سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب فيمن ضم يتيما، حديث رقم: 5150، ج 4/338

بين الإنسان وربه، أو ما جرى بين إنسانين، فإنه يجب عليهما الوفاء به، إلا إذا دلّ دليل على حرمة⁽¹⁾. والوفاء بالعهد من صفات الأنبياء والرسل، قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم: 54]، وقال تعالى: ﴿وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: 37] وجاءت السنة النبوية مؤكدة على هذه الوصية فقال ﷺ: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان"⁽²⁾، وقال ﷺ: "لا إيمان لمن لا أمانة له، ولا دين لمن لا عهد له"⁽³⁾، ولقد ضرب الصحابة الكرام ﷺ أروع الأمثلة في الوفاء بالعهد، فكانوا لا يخلفون عهدا، ولا ينقضون ميثاقا، وقد نفذوا كل المواثيق التي أخذها عليهم نبيهم، كالمواثيق التي في بيعتي العقبة والرضوان، وبايعه بعضهم على الجهاد في سبيل الله، وبايع بعضهم على أن لا يسأل الناس شيئا حتى أنه كان يسقط سوطه وهو على دابته فينزل ليتناولوه ولا يسأل الناس أن يناولوه له، ولهذا مدحهم ربهم فقال: ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَن يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب: 23]، وهذا يدل على تحضر المجتمع المسلم ومثانة بنيانه الذي قام عليه، لأن العهد ليس مجرد ميثاق فحسب بل هو ترسيخ للأمن والقيم، وبناء للهوية الإسلامية الصحيحة.

الوصية الحادية عشرة: الأمر بإيفاء الكيل والنهي عن التطفيف.

﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [الإسراء: 35].

كما اهتم الاسلام بالجوانب الاجتماعية اهتم بالجوانب الاقتصادية أيضا، ولأن الناس محتاجون إلى البيع والشراء في أمور حياتهم نهى عن إنقاص الكيل والتطفيف في الوزن ولو كان يسيرا قد لا ينتبه له الشاري أو يلقي له بال، ولكنه ظلم وغبن في البيع، وهو شبيهه لظلم اليتامى بسبب ضعفهم غير أن هذا ظلم للناس وخذاع لهم.⁽⁴⁾ وهو قذارة في الطبع، وصغار في النفوس، وخيانة للأمانة، وزعزعة للمعايير الأخلاقية التي تبنى عليها الأمم، فإن ظن البعض أن إزالة شيء يسير كحبات شعير أو ذرة من الموزون أمرا هينا، إلا أنه عند الله عظيم، وأثره على المجتمع جسيم، ولذلك تعددت الآيات الكريمة التي تنهى عنه وتحذر منه، وتأمّر بإيفاء الكيل والوزن بالعدل، قال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [الأنعام: 152]، وهو سبب من أسباب هلاك قوم شعيب عليه السلام، لأنه غش وكذب وهتان وتلاعب بأموال الناس وأكل لحقوقهم بالباطل، فأمرهم

(1) ينظر التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، للفخر الرازي، مصدر سابق، ج 20/207

(2) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، حديث رقم، 33، ج 16/1

(3) صحيح ابن حبان، كتاب الإيمان، ذكر خبر يدل على أن المراد بهذه الأخبار نفي الأمر عن الشيء للنقص عن الكمال، حديث رقم:

194، ج 422/1

(4) الوصايا العشر، محمود شلتوت، ص: 58

نبيهم ﷺ بإيفاء المكيال والميزان حتى لا يحل بهم سخط الله، وينزل بهم عذابه، قال تعالى: ﴿وَالِي مَدِينٍ آخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: 85] ولكنهم لم يرتدعوا فأهلكهم الله ونجى شعيبا ومن معه، قال تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ﴾ [هود: 94]، وتوعد الله المطففين بالويل الذي، هو واد في جهنم أعده الله للمطففين في الميزان (1) ، قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ* الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ* وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وُزِنُوا يُخْسِرُونَ﴾ [المطففين: 1-3]

ولو تفشى هذا البلاء في مجتمع من المجتمعات فسيحل بهم عذاب الله وسخطه، لأنهم بدلوا النعيم المقيم بالمتاع القليل الزائل، الذي لا يسمن ولا يغني من جوع، قال ﷺ: "يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن، وأعوذ بالله أن تدركوهن، لم تظهر الفاحشة في قوم قط، حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان، إلا أخذوا بالسنين وشدة المئونة، وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا الهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله، وعهد رسوله إلا سلب الله عليهم عدوا من غيرهم، فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم" (2)، وديننا يأمرنا بإقامة العدل مع كل البشر، ولو كانوا غير مسلمين، قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ﴾ [الرحمن: 9] .

الوصية الثانية عشرة: النهي عن خوض الإنسان فيما ليس له به علم، وتتبع الآخرين والتدخل في شؤونهم. قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: 36].

ما زالت هذه الوصايا الكريمة تنظم المجتمع وتدعو لنشر المحبة والألفة، وتجنب كل ما يفرق ويوغل الصدور بين أفرادها، فقالت: يأيها الإنسان لا "تتقفى" (3) أو تتبع ما لا تعلم ولا يعينك بحال، من أحوال الناس وأمورهم، مستخدما حواسك التي منحها الله لك لتعملها في التفكير في مخلوقات الله وعجيب صنعه وتديبره، إلى التفكير في أحوال الناس وأسرارهم، وقذفهم بالحدس والظن، فكل إنسان سوف يسأل عن سمعه وبصره

(1) . ينظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبي محمد عبد الحق الأندلسي، ج 5/449

(2) . سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات، حديث رقم: 4019، ج 5/149

(3) التقفو يطلق على تتبع الأثر، وعلى قول الانسان ما ليس له به علم. ينظر الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبي الحسن علي بن

أحمد الواحدي النيسابوري، ج 3/107

وقلبه التي هي حواس الإدراك لأنه مسؤول عنها وعن صيانتها عن الأذى.⁽¹⁾ ولهذا يجب على الإنسان أن لا يحكم على شيء لمجرد الظن؛ لأن الله تعالى نهانا عن ذلك، وأعلمنا أنه تكهن بدون دليل، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِحُّوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: 6]، وقال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ [الحجرات: 12]

وقال النبي ﷺ: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث"⁽²⁾، ولأن الظن أقرب للخرافة من الحقيقة أمرنا بالابتعاد عنه، فالإسلام يريد عقلية متطورة تعتمد على الشرع و الدليل والبرهان، لا تستسلم للخرافات والأباطيل، فلا يتبع الإنسان الأشياء التي ليس لها أساس علمي ولا تستند على نقل أو عقل، كالذي يدعيه البعض اليوم من علوم السحر والتنجيم والطاقة والأبراج وغيرها من الأباطيل والله تعالى أخرجنا من بطون أمهاتنا لا نعلم شيئاً ثم زدنا بالوسائل التي تعيننا على اكتساب العلم الصحيح، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [النحل: 78]، ولا يكون شكرها إلا فيما يحبه الله ويرضاه، وليس في تتبع الآخرين ومراقبة أحوالهم، وقد أخبرنا نبينا ﷺ أن نهتم بشؤوننا، ونترك ما لا يفيدنا في دين أو دنيا، قال ﷺ: "إن من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه"⁽³⁾، وقال ﷺ: كل كلام ابن آدم عليه لا له، إلا أمر بمعروف، أو نهي عن منكر، أو ذكر الله"⁽⁴⁾

ولم تبح الشريعة مراقبة الناس وتتبع أحوالهم إلا في إطار ضيق جدا، وللمصلحة العامة؛ فإن غلب على الظن استسرار قوم بشيء دلت عليه أماره وأثار ظاهرة وفي تركه انتهاك حرمة يفوت استدراكها، كالزنا والقتل، فيجوز في مثل هذه الحالة التجسس والإقدام على الكشف والبحث، حذرا من فوات ما لا يستدرك من انتهاك المحارم، وإن كان دون ذلك في الريبة، لم يجز التجسس على الناس، ولا الكشف عنهم.⁽⁵⁾

الوصية الثالثة عشرة: النهي عن الكبر والمشى في الأرض مَرَحًا.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ [الإسراء: 37].

(1) ينظر الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد القرطبي، ج 13 / 80

(2) صحيح البخاري، كتاب الآداب، باب يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرا من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا، حديث رقم 6066، ج 8/19

(3) سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب كف اللسان في الفتنة، حديث رقم 3976، ج 5/118

(4) جامع الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في حفظ اللسان، حديث رقم: 2412، ج 4/212

(5) سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب القديد، حديث رقم: 3312، ج 4/430

الإسلام دين التواضع والرفق واللين مع الآخرين، جاء رجل للنبي ﷺ فكلمه، فجعل ترعد فرائصه، فقال له: "هَوْنٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي لَسْتُ بِمَلِكٍ، إِنَّمَا أَنَا ابْنُ امْرَأَةٍ تَأْكُلُ الْقَدِيدَ" (1).

وفي هذه الوصية نهى الله تعالى عن مرض آخر من أمراض المجتمعات، وهو مرض "الكبر والخيلاء"، وأمر عباده بالتواضع وعدم التكبر وتجاوز القدر، فالإنسان مهما علا في الأرض وامتلك سبل التحكم فيها له حدود يجب أن يقف عندها، لأنه لن يخرق الأرض، ولن يصل ويبلغ طول الجبال، والكبر صفة كمال في حق الله، قال ﷺ، فيما يحكيه عن ربه جلّ وعلا: "الكبرياء رذائي، والعظمة إزاري، فمن نازعني واحدا منهما، قذفته في النار" (2). وصفة ذميمة وسلوك قبيح في حق العبد؛ لأنه مملوك لله سبحانه وتعالى، ولا سبيل للملوك إلا السمع والطاعة (3). ولولا الكبر ما خرج إبليس من الجنة، والكبر ممقوت صاحبه، مُوعَلَةٌ صدور العباد عليه، ممنوع من دخول الجنة، قال ﷺ: "لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر" (4). والابتعاد عنه وصية الأنبياء لأولادهم، أخبر ﷺ: "إن نوحا لما حضرته الوفاة، دعا ابنه، فقال: إني قاصر عليكما الوصية، أمركما باثنتين، وأنهما عن اثنتين، أنهما كما: عن الشرك والكبر، وأمركما: بلا إله إلا الله، فإن السموات والأرض وما فيهما لو وضعت في كفة الميزان، ووضعت لا إله إلا الله في الكفة الأخرى، كانت أرجح، ولو أن السموات والأرض كانتا حلقة، فوضعت لا إله إلا الله عليها لفصمتها أو لقصمتها، وأمركما بسبحان الله وبحمده، فإنها صلاة كل شيء، وبها يرزق كل شيء" (5)، والكبر مفسد لعلاقات المجتمع؛ لأن المتكبر لا يأخذ نصحا ولا مشورة، يرى دائما أنه على الصواب، وهو محبط للأفراد مانع لروح التعاون الاجتماعي بينهم.

وقد أخبر القرآن الكريم عن قصة أحد المتكبرين وهو "قارون" الذي ظن أن أمواله وجاهه سيحميه من عذاب الله، فطغى وتكبر ونسي أنه مخلوق ضعيف لا يساوي شيئا أمام قدرة الله تعالى، فكان جزاؤه أن خسف الله به الأرض فأصبح عبرة لمن اعتبر، قال تعالى: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ﴾ [القصص: 81]، والمتتبع لتاريخ الدول والشعوب، يستقرئ منها أنه ما طغى

(1) صحيح ابن حبان، كتاب الحضر والإباحة، ذكر الأخبار عما يجب على المرء من لزوم التواضع وترك الكبر والتعظيم على عباد الله، حديث رقم: 5671، ج 486/12

(2) سنن ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب القديد، حديث رقم: 3312، ج 430/4

(3) أدب الدنيا والدين، لأبي الحسن علي بن محمد البصري الماوردي، ص 208-202

(4) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تحريم الكبر وبيانها، حديث رقم: 4904، ج 65/1

(5) مسند الإمام أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، حديث رقم: 7222

أحد وبغى إلا كانت عقوبته مؤلمة، ومصيره إلى الذل والهوان؛ لأن الله تعالى لا يرضى أن ينازعه أحد في صفة من صفاته، كما ذكر سابقاً.

الخاتمة

وتحتوي على مجموعة من النتائج والتوصيات:

أولاً- النتائج:

1. هذه الوصايا العظيمة هي أساس العقيدة الصحيحة والأخلاق الفاضلة وسر سعادة المجتمعات توازن الحياة، وتضبط الأفراد والجماعات، وتحقق لها السعادة، لأنها منزلة من لدن حكيم خبير، خلق الخلق وهو أعلم بأحوالهم.

2. حرص الإسلام على حماية الأسرة وسلامتها؛ لأنها اللبنة الأولى في المجتمع، وبصلاحها تصلح الأمة.

3. حرص الإسلام على الأنفس وحفظها وحمايتها دليل على براءته من التهم التي يريد الأعداء إصاقتها به، كإتهامه بالعنف والإرهاب.

4. التركيز على العقيدة أولاً، ثم الانتقال إلى باقي التشريعات أسلوب من أساليب القرآن الكريم في عرض الدعوة وتقديم الأولويات؛ يجب أن يسير عليه الدعاة والمصلحون.

ثانياً- التوصيات

1. إذا أرادت أمتنا العودة للصدارة وقيادة العالم نحو الحق والعدل، فلا بد لها من تطبيق هذه الوصايا وجعلها منهجاً لكل أمور الحياة، ابتداء من الأسرة وانطلاقاً إلى الدولة.

2. على العاملين في حقل الدعوة والتعليم وغيرهما الاهتمام بهذه الوصايا وتبيينها للناس، وإسقاطها على واقع الأمة الآن، وطباعتها ونشرها في المدارس والنوادي وغيرها.

ثبت المصادر والمراجع

* القرآن الكريم برواية حفص عن عاصم

1. الأحكام السلطانية، للقاضي أبو يعلى محمد بن حسين الفراء، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000 م.
2. أحكام القرآن، لابن العربي، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 2006 م.
3. أدب الدنيا والدين، لأبي الحسن علي بن محمد البصري الماوردي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1987 م.
4. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للعلامة محمد الأمين الشنقيطي، إشراف: بكر أبو زيد رحمه الله، دار عالم الفوائد للنشر.
5. الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجها، د محمد علي البار، دار المنارة، جدة، ط 2، 1986 م.
6. أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير، دار الكتب العلمية بيروت لبنان، توزيع مكتبة العلوم والحكمة بالمدينة المنورة، ط 1، 1995 م.
7. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، ط 1، 2002 م.
8. تعظيم قدر الصلاة، محمد بن منصور المروزي، تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار، مكتبة الدار بالمدينة المنورة، ط 1. 1406 هـ.
9. تفسير ابن باديس في مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير، عبد الحميد ابن باديس الصنهاجي، ترتيب: توفيق شاهين، محمد الصالح رمضان، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط 2، 2003 م.
10. تفسير الجلالين، للإمامين جلال الدين محمد بن أحمد المحلى، والعلامة جلال الدين بن عبد الرحمن ابن أبي بكر السيوطي، دار الكتب اللبنانية بيروت، ط 3.
11. تفسير القرآن الحكيم أو تفسير المنار، للشيخ محمد رشيد رضا، مطبعة دار المنار، ط 2، 1947 م.
12. التفسير الكبير ومفاتيح الغيب، للإمام محمد الرازي فخر الدين بن ضياء الدين عمر الشهير بخطيب الري، دار الفكر، ط 1، 1981 م.
13. تفسير المراغي، أحمد مصطفى المراغي، مطبعة مصطفى الحلبي بمصر، ط 1، 1946 م.
14. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر دمشق، ط 1، 1998 م.
15. التفسير الموضوعي لسور القرآن الكريم، إعداد نخبة من علماء التفسير، إشراف: مصطفى مسلم، جامعة الشارقة.
16. التفسير الوسيط، محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر، ط 1، 1431 هـ.

17. التهذيب في التفسير، للإمام الحاكم أبي سعد المحسن البيهقي، تحقيق: عبد الرحمن السالمي، دار الكتاب المصري، القاهرة. لم تذكر سنة الطبع.
18. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، أو تفسير الطبري، تحقيق: عبد الله التركي وآخرين، دار هجر للطباعة، ط1، 2001م.
19. الجامع الصحيح، سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق: إبراهيم عوض، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2، 1975م.
20. الجامع الصحيح "صحيح البخاري"، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، القاهرة مصر، ط1، 1400هـ.
21. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: د عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان، ط1، 2006م.
22. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، عبد الرحمن الثعالبي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط1، 1996م.
23. خصائص التعبير القرآني وسماته البلاغية، عبد العظيم المطعني، مكتبة وهبة، القاهرة مصر، ط1، 1992م.
24. الخطايا في نظر الإسلام، عفيف طيارة، دار العلم للملايين، ط2، 1977م.
25. الدر المنثور في التفسير المأثور، جلال الدين بن عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الكتب العلمية بيروت، لبنان، ط1، 1990م.
26. روضة المحبين ونزهة المشتاقين، للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عزيز شمس، دار عطاءات، ط4، 2019م.
27. شرح الخرشي على مختصر خليل، لأبي عبد الله محمد الخرشي، المطبعة الأميرية ببولاق، ط2، 1317هـ.
28. صحيح ابن خزيمة، للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، دار التأصيل القاهرة، ط1، 2014م.
29. صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، دار الحديث بالقاهرة، ط10، لم تذكر سنة الطبع.
30. كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، محمد علي التهانوي، تحقيق: د. علي دحروج، مكتبة لبنان، ط1، 1996م.
31. الكفاية في التفسير بالمأثور والدراية، د عبد الله خضر حمد، طبع: 2023م.

32. المحرر في علوم القرآن، د مساعد الطيار، نشر مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي بالرياض، ط 2. 2008 م.
33. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للقاضي أبي محمد عبد الحق الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1- 2001م
34. المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، تحقيق: عبد العظيم الشناوي، دار المعارف بالقاهرة، ط2، لم تذكر سنة النشر.
35. مصنف ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، مكتبة الرشد الرياض، ط1-1989م.
36. النبأ العظيم، د محمد عبد الله دراز، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، ط 2، 2000 م.
37. النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري بن الأثير، المكتبة الإسلامية، لم تذكر سنة الطبع، ولا مكان المطبعة.
38. الواضح في علوم القرآن، مصطفى البغا، محي الدين مستو، دار الكلم الطيب، دمشق، سوريا، ط 2، 1988م.
39. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، تحقيق: عادل أحمد عبد الواحد وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، ط 1، 1994 م.
40. الوصايا العشر، علي جمّاز، مطبوعات إدارة الشؤون الدينية، قطر، 1397هـ.
41. الوصايا العشر. محمود شلتوت. دار الشروق. القاهرة. ط 5. 1984 م.

الانترنت

1. مجلة دراسات عربية في التربية وعلم النفس، المجلد الخامس، العدد الأول، يناير، 2011 م.
2. مقالة بعنوان "بر الوالدين بين تعاليم الإسلام وحضارة الغرب المادية". محمد جناي. منشورات: منصة "دين برس" على الشبكة العنكبوتية.
3. الموسوعة الحرة على الشبكة العنكبوتية.